

CBD



Distr.  
GENERAL

UNEP/CBD/COP/DEC/IX/11  
9 October 2008

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة  
بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة  
بالتنوع البيولوجي  
الاجتماع التاسع  
بون، 19-30 مايو/أيار 2008  
البند 3-8 جدول الأعمال

المقررات المعتمدة في الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي

المقرر 11/9 استعراض تنفيذ المادتين 20 و 21

ألف - استعراض متعمق لتوافر الموارد المالية

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يذكر بالمادتين 20 و 21 والأحكام ذات الصلة من المواد الأخرى في الاتفاقية،

وإذ يذكر بأن مؤتمر الأطراف، في مقرره 13/8، كان قد قرر إجراء استعراض متعمق لتوافر الموارد المالية،  
بما في ذلك من خلال الآلية المالية، في اجتماعه التاسع،

وإذ يحيط علماً بتقرير الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/COP/9/16)،

وإذ يشعر بالقلق من أن الافتقار إلى الموارد المالية الكافية لا يزال يمثل إحدى العقبات الرئيسية أمام بلوغ  
الأهداف الثلاثة للاتفاقية، بما في ذلك هدف التنوع البيولوجي لعام 2010، وكذلك الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ يشدد على أن النظم الوطنية الفعالة ونظم المساندة الدولية بشأن الحصول وتقاسم المنافع قد تساند الاستخدام  
المستدام وحفظ التنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظام الإيكولوجي، بما في ذلك من خلال إدراج الإيرادات  
المالية،

وإذ يعترف بأن المجتمعات المحلية والحكومات في البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية  
الصغيرة النامية، قد تتعرض لتكاليف فرص الحفظ العالية،

وإذ يعقد العزم على تقليل الثغرات إلى حد كبير في التمويل من أجل التنوع البيولوجي،

- 1- يشجع الأطراف والمنظمات ذات الصلة على تحسين قاعدة المعلومات المالية القائمة<sup>1</sup> من خلال تعزيز الدقة والاتساق وتوصيل البيانات القائمة بشأن تمويل التنوع البيولوجي وتحسين الإبلاغ عن احتياجات التمويل وأوجه القصور في التمويل لتحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية، وفي هذا السياق، يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يحدث بانتظام ويواصل تطوير الشبكة الإلكترونية للتمويل التابعة للاتفاقية؛
- 2- يشجع الأطراف والمنظمات ذات الصلة على مضاعفة الجهود لتقييم، حسب الحالة، التكاليف الاقتصادية لضياح التنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظام الإيكولوجي، ولعدم اتخاذ تدابير للوفاء بالأهداف الثلاثة للاتفاقية، بالإضافة إلى منافع التكبير في الإجراءات لخفض ضياح التنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظام الإيكولوجي، بغية إرشاد صنع القرار ورفع مستوى الوعي، ضمن جملة أمور من خلال المساهمة في "الدراسة العالمية بشأن اقتصاديات النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي"<sup>2</sup>؛
- 3- يحث مرفق البيئة العالمية على مواصلة تعبئة التمويل المشترك وأشكال التمويل الأخرى لمشاريعه المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية، ويطلب إلى مرفق البيئة العالمية مواصلة توجيه الموارد المالية لمساندة أهداف الاتفاقية؛
- 4- يحث الأطراف والحكومات، حسب الحالة، على إقامة بيئة تمكينية لتعبئة الاستثمارات من القطاعين الخاص والعام في مجال التنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظام الإيكولوجي؛
- 5- يوصي بأن تقوم الأطراف والمنظمات ذات الصلة بتحديد التعاون فيما بين بلدان الجنوب والاشتراك فيه وزيادته، باعتباره مكملاً للتعاون بين الشمال والجنوب كوسيلة لتعزيز التعاون التقني والمالي والعلمي والتعاون التكنولوجي والإبتكارات، من أجل التنوع البيولوجي؛
- 6- يحث الأطراف والحكومات على مواصلة تعزيز القدرات الإدارية الوطنية مما يمكن بالتالي من التعبئة الفعالة للموارد وتعزيز التأثيرات الإيجابية؛
- 7- يحث الأطراف، ومرفق البيئة العالمية، والمنظمات ذات الصلة إلى إدراج وجهات نظر كلا الجنسين الجنسين، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في تمويل التنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظام الإيكولوجي؛
- 8- يدعو مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول كيوتو أن يطلب من مجلس صندوق التكيف أن ينظر في المنافع المشتركة للتنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظام الإيكولوجي في المشاريع التي يساندها صندوق التكيف، والتي حددتها الأطراف المؤهلة كأولويات؛
- 9- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يجمع الخطوط الإرشادية وأفضل الممارسات الموجودة لتعميم تمويل التنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظام الإيكولوجي في التخطيط الشامل والتخطيط القطاعي وكذلك بالنسبة لتقييم احتياجات التمويل وأن يجعل هذه المعلومات متاحة علناً؛
- 10- يشجع الأطراف والحكومات الأخرى على الاستناد إلى المعارف القائمة عن تعميم التنوع البيولوجي وتخفيف وطأة الفقر<sup>3</sup> من أجل إدماج التنوع البيولوجي في السياسات والخطط الإنمائية الوطنية.

<sup>1</sup> مثل البيانات من التقارير الوطنية، وعلامات ريو الصادرة عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وتمويل مرفق البيئة العالمية، ومجموعة مختارة من المنظمات غير الحكومية الدولية المعنية بالحفظ على نطاق أوسع.

<sup>2</sup> تقوم المفوضية الأوروبية وألمانيا بتنسيق هذه الدراسة.

<sup>3</sup> على سبيل المثال، المعارف التي أعدها تقييم الألفية للنظم الإيكولوجية ومبادرة الأمم المتحدة المعنية بالفقر والبيئة.

باء - استراتيجية لتعبئة الموارد لمساعدة تحقيق  
الأهداف الثلاثة للاتفاقية

إن مؤتمر الأطراف

إذ يذكر بمقره 13/8،

وإذ يحيط علماً بمدخلات إعداد استراتيجية تعبئة الموارد التي قدمتها أمانة مرفق البيئة العالمية  
(UNEP/CBD/COP/9/INF/14)،

وإذ يحيط علماً بمشروع استراتيجية تعبئة الموارد الذي أعده الأمين التنفيذي بعد المشاورات غير الرسمية مع  
الأطراف والمنظمات ذات الصلة (UNEP/CBD/COP/9/16/Add.1/Rev.1، المرفق)،

وبعد النظر في التوصية 2/2 الصادرة عن الاجتماع الثاني للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص  
لاستعراض التنفيذ، بخصوص الخيارات ومشروع استراتيجية لتعبئة الموارد لمساعدة تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي  
(UNEP/CBD/COP/9/4، المرفق الأول)،

- 1- يعتمد استراتيجية تعبئة الموارد لمساعدة تحقيق أهداف اتفاقية التنوع البيولوجي المرفقة بهذا المقرر؛
- 2- يدعو أيضاً الأطراف والمنظمات ذات الصلة، بما في ذلك نظام الأمم المتحدة الإنمائي، والبنك الدولي، وبنوك التنمية الإقليمية وجميع الأجهزة الدولية والإقليمية الأخرى ذات الصلة، وكذلك المنظمات غير الحكومية وكيانات قطاع الأعمال إلى اتخاذ إجراءات سريعة لتنفيذ استراتيجية تعبئة الموارد لمساعدة تنفيذ الأهداف الثلاثة للاتفاقية؛
- 3- يدعو الأطراف إلى تقديم التزامات مبكرة بالتمويل الإضافي لمساعدة استراتيجية تعبئة الموارد وفقاً للمادة 20 من الاتفاقية؛
- 4- يدعو الأطراف إلى تقديم آليات تمويل جديدة وإبتكارية لمساعدة استراتيجية تعبئة الموارد وفقاً للمادة 20 من الاتفاقية، ويطلب إلى الأمين التنفيذي أن يساند نشر هذه المبادرات، ويطلب إلى مرفق البيئة العالمية أن يساند نشر هذه المبادرات التي أثبتت نجاحاً ويسهلها وتحسينها؛
- 5- يقرر استعراض تنفيذ استراتيجية تعبئة الموارد في اجتماعه العاشر، وأن يعد الأمين التنفيذي الوثائق الضرورية المتعلقة بهذه الغايات لنظر مؤتمر الأطراف؛
- 6- يدعو الأطراف إلى تقديم آرائها عن أنشطة ومبادرات ملموسة، بما في ذلك أهداف و/أو مؤشرات يمكن قياسها، لتحقيق الغايات الاستراتيجية الواردة في استراتيجية تعبئة الموارد وبشأن مؤشرات رصد تنفيذ الاستراتيجية؛
- 7- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يعد تجميعاً للمعلومات المقدمة وفقاً للفقرة 6 من هذا المقرر، بما في ذلك الخيارات لرصد التقدم المحرز نحو بلوغ الغايات والأهداف في استراتيجية تعبئة الموارد، وأن يجعلها متاحة ثلاثة أشهر على الأقل من الاجتماع الثالث للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية؛
- 8- يطلب إلى الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية أن يعد في اجتماعه الثالث قائمة الأنشطة والمبادرات الملموسة لتحقيق الغايات الاستراتيجية لاستراتيجية تعبئة الموارد وبشأن مؤشرات لرصد تنفيذ الاستراتيجية، وأن يقدمها لنظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه العاشر؛

- 9- يقرر اعتماد العملية التالية استعدادا لتنفيذ الغاية 4 من الاستراتيجية<sup>4</sup>:
- (أ) يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يعد وثيقة عن خيارات السياسة بخصوص الآليات المالية الابتكارية، بمدخلات من مراكز الامتياز الإقليمية بطريقة متوازنة جغرافيا وأن يرسلها إلى الفريق العامل المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية؛
- (ب) يطلب إلى الفريق العامل المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية أن يحدد سلسلة من التوصيات بشأن الخيارات والسياسات بخصوص الآليات المالية الابتكارية، استنادا إلى المعلومات أعلاه والمقترحات المستلمة من الأطراف استجابة للدعوة الواردة في الفقرة 6 من هذا المقرر؛
- (ج) يطلب إلى الفريق العامل المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية أن يقدم النتائج لنظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه العاشر.

#### المرفق

### استراتيجية تعبئة الموارد لمساندة تحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية في الفترة 2008-2015

#### أولا- الحاجة الملحة

- 1- يتزايد ضياع التنوع البيولوجي وما يصاحب ذلك من انخفاض في خدمات النظام الإيكولوجي بمعدلات غير مسبوقة، وتتواصل أسباب هذا الضياع في معظمها بخطى ثابتة بل وستتزايد حداثتها خلال العقود القادمة.
- 2- أدى ضياع التنوع البيولوجي إلى آثار بيئية واجتماعية واقتصادية وثقافية واسعة النطاق تفاقمت بفعل التأثيرات السلبية لتغير المناخ وعواقبه التي تترك أشد تأثيراتها على الفقراء.
- 3- يشكل ضياع التنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظام الإيكولوجي حاجزا كبيرا أمام تحقيق التنمية المستدامة والأهداف الإنمائية للألفية.
- 4- تمثل اتفاقية التنوع البيولوجي أهم صك دولي قانوني من أجل التصدي لضياح التنوع البيولوجي وضمان ما يصاحبه من خدمات النظام الإيكولوجي. ويمثل نقص الموارد المالية عائقا رئيسيا أمام تحقيق أهداف الاتفاقية.
- 5- يمكن لتحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية أن يكون ممكنا من الوجهة المالية وعمليا. وقد اعترفت الأطراف، في العديد من المقررات بالحاجة الملحة إلى توفير التمويل الكافي.
- 6- تهدف استراتيجية تعبئة الموارد إلى مساعدة الأطراف في الاتفاقية والمنظمات ذات الصلة على تعبئة موارد مالية كافية ويمكن التنبؤ بها لدعم تحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية، بما في ذلك تحقيق، بحلول عام 2010، انخفاض ملموس في المعدل الحالي لضياح التنوع البيولوجي على المستوى العالمي والإقليمي والوطني، وذلك كمساهمة في القضاء على الفقر ولمنفعة جميع أشكال الحياة على الأرض.
- 7- تتناول الاستراتيجية النطاق الكامل لمصادر التمويل المحتملة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية سواء من القطاع العام أو القطاع الخاص. وتوجه نحو التنفيذ خلال فترة أولية حتى سنة 2015 التي توافقت دورة التخطيط الإنمائي الدولية، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية.

<sup>4</sup> قدمت ألمانيا عرضا لتمويل عملية فريق الخبراء التقنيين المخصص للآليات المالية الابتكارية.

## ثانيا - المهمة

### الخيار 1

8- يتمثل هدف استراتيجية تعبئة الموارد في إعطاء دفعة قوية للتدفقات المالية الدولية والتمويل الداخلي للتنوع البيولوجي لتحقيق خفض كبير في فجوات التمويل الحالية لمساندة التنفيذ الفعال للأهداف الثلاثة للاتفاقية وهدف اتفاقية التنوع البيولوجي.

### الخيار 2

يتمثل الهدف من استراتيجية تعبئة الموارد في إحداث زيادة كبيرة في التدفقات المالية الدولية السنوية ومضاعفتها على الأقل بحلول سنة 2018، وزيادة التمويل المحلي السنوية بنسبة 50 في المائة (مقيسا بالعلاقة إلى مستويات التمويل في سنة 2008)، وذلك لتحقيق خفض كبير في فجوات التمويل المقدم لدعم تحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية. وينبغي النظر إلى هدف تعبئة الموارد العالمية هذا كإطار مرن يمكن بداخله إعداد أهداف و/أو مؤشرات وطنية و/أو إقليمية وفقا للأولويات والقدرات الوطنية، مع مراعاة الاختلافات بين البلدان النامية.

## ثالثا - المبادئ التوجيهية

9- تدعو الاستراتيجية إلى إيلاء اهتمام خاص للمبادئ التوجيهية التالية خلال تنفيذها:

- (أ) تعزيز الكفاءة والفعالية؛
- (ب) بناء أوجه التآزر؛
- (ج) دعم الابتكار؛
- (د) تعزيز القدرات؛
- (هـ) زيادة التوعية؛
- (و) مراعاة جوانب مراعاة المساواة بين الجنسين والاعتبارات الاجتماعية- الاقتصادية.

## رابعا - الغايات والأهداف الاستراتيجية

10- ينبغي وضع أنشطة ومبادرات ملموسة لتحقيق الغايات الاستراتيجية التالية بالإضافة إلى مؤشرات لرصد تنفيذ الاتفاقية، وذلك كله ضمن أطر زمنية ملائمة:

### الغاية 1: تحسين قاعدة المعلومات بشأن احتياجات التمويل والفجوات والأولويات

1-1 تحسين قاعدة المعلومات المالية الحالية، من خلال تعزيز دقة واتساق وتوصيل البيانات الموجودة وتحسين وسائل الإبلاغ عن احتياجات التمويل وما تعانيه من نقص لتحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية. ويمكن قياس اتجاهات التمويل من خلال المؤشرات التالية:

- (أ) علامات ريو بشأن التنوع البيولوجي الصادرة عن لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي؛
- (ب) التقارير الوطنية للأطراف؛
- (ج) اتجاهات التمويل لمرفق البيئة العالمية؛

(د) تدفقات التمويل من خلال عدد مختار من المنظمات الدولية غير الحكومية الكبيرة؛

- 2-1 تقييم التكاليف الاقتصادية لضياح التنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظم الإيكولوجية التي تنتج عن الفشل في اتخاذ تدابير لتحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية، والمنافع المستمدة من العمل في وقت مبكر للحد من ضياح التنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظم الإيكولوجية.
- 3-1 تحسين عملية وضع الأولويات لتوجيه تخصيص الموارد للتنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظم الإيكولوجية.

**الغاية 2: تعزيز القدرات الوطنية لاستعمال الموارد وتعبئة الموارد المالية المحلية لتحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية**

- 1-2 تعزيز القدرات المؤسسية لتعبئة الموارد واستعمالها بصورة فعالة، بما في ذلك تعزيز قدرات الوزارات والوكالات المعنية لتوضيح أهمية إدراج التنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظام الإيكولوجي في المناقشات مع المانحين والمؤسسات المالية المعنية.
- 2-2 إعداد خطط مالية وطنية في سياق الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي يمكن أن ينفذها أصحاب المصلحة على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والدولية.
- 3-2 تعزيز القدرات لادماج التنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظام الإيكولوجي في عمليات التخطيط الوطني والقطاعي، وتشجيع مخصصات الميزانية لأغراض التنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظام الإيكولوجي في الميزانيات الوطنية وميزانيات القطاعات ذات الصلة.
- 4-2 إعداد وتنفيذ الحوافز الاقتصادية التي تساند الأهداف الثلاثة للاتفاقية على المستويين المحلي والوطني، بما يتمشى ويتجانس مع الالتزامات الدولية الأخرى ذات الصلة.
- 5-2 النظر في تعزيز الصناديق وبرامج التمويل المحلية القائمة، أو إنشاء صناديق وبرامج جديدة، من خلال المساهمات الطوعية، بما في ذلك المساعدة الإنمائية الرسمية، التي تحدد فيها الأطراف من البلدان النامية التنوع البيولوجي كأولوية في إستراتيجيات الحد من الفقر، والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، وإطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، واستراتيجيات المساعدة الإنمائية الأخرى التي تشمل على صكوك تمويل مبتكرة لتحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية.
- 6-2 تهيئة ظروف ممكنة لإشراك القطاع الخاص في مساندة تحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية، بما في ذلك القطاع المالي.

**الغاية 3: تعزيز المؤسسات المالية الحالية وتشجيع تكرار وتحسين الآليات والصكوك المالية الناجحة**

- 1-3 تعزيز الجهود الرامية إلى تعبئة التمويل المشترك، وغيره من طرائق تمويل المشاريع لأغراض التنوع البيولوجي.
- 2-3 السعي إلى زيادة المساعدة الإنمائية الرسمية المرتبطة بالتنوع البيولوجي، في الحالات التي تحدد فيها الأطراف من البلدان النامية التنوع البيولوجي كأولوية في استراتيجيات الحد من الفقر، والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، واستراتيجيات المساعدة الإنمائية الأخرى وفقاً للأولويات المحددة في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي.
- 3-3 تعبئة استثمارات القطاع العام في مجال التنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظم الإيكولوجية.

- 4-3 تعبئة استثمارات القطاع الخاص في مجال التنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظم الإيكولوجية.
- 5-3 إنشاء، حسب الحالة، برامج تمويل جديدة وإضافية من خلال مساهمات طوعية لمساندة تحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية؛
- 6-3 الوفاء بتنفيذ أحكام توافق آراء مونتريري بشأن تعبئة التمويل الدولي والمحلي فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي.
- 7-3 مواصلة مساندة، حسب الحالة، الصناديق البيئية المحلية باعتبارها أدوات هامة مكملة لقاعدة الموارد الوطنية للتنوع البيولوجي.
- 8-3 تشجيع التنوع البيولوجي في مبادرات تخفيف وتحويل عبء الدين، بما في ذلك تبادل الدين لتمويل حماية الطبيعة.
- الغاية 4: استكشاف آليات مالية جديدة ومبتكرة على جميع المستويات بغية زيادة التمويل لمساندة الأهداف الثلاثة للاتفاقية**
- 1-4 تشجيع، حيثما ينطبق الأمر، خطط المدفوعات مقابل خدمات النظام الإيكولوجي، المتشمية والمتجانسة مع الاتفاقية والالتزامات الدولية الأخرى ذات الصلة.
- 2-4 النظر في آليات تعويض التنوع البيولوجي، حيثما يكون الأمر هاما ومناسبا، مع ضمان عدم استعمالها لإضعاف المكونات الفريدة للتنوع البيولوجي.
- 3-4 استكشاف الفرص التي توفرها الإصلاحات الضريبية البيئية، بما في ذلك النماذج الضريبية المبتكرة والحوافز الضريبية لتحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية.
- 4-4 استكشاف الفرص التي توفرها الآليات المالية المبتكرة، مثل أسواق المنتجات الخضراء، وشراكات دوائر الأعمال-التنوع البيولوجي، والأشكال الجديدة من الأعمال الخيرية.
- 5-4 إدراج التنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظام الإيكولوجي في إعداد مصادر جديدة ومبتكرة من التمويل الإنمائي الدولي، مع مراعاة تكاليف الحفظ.
- 6-4 تشجيع الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو التابع لها على مراعاة التنوع البيولوجي عند إعداد أي آلية تمويل في مجال تغير المناخ.
- الغاية 5: تعميم التنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظام الإيكولوجي في خطط وأولويات التعاون الإنمائي بما في ذلك الصلات بين برامج عمل الاتفاقية والأهداف الإنمائية للألفية**
- 1-5 إدراج الاعتبارات المتعلقة بالتنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظام الإيكولوجي في أولويات وإستراتيجيات وبرامج المنظمات المانحة متعددة الأطراف والثنائية، بما في ذلك الأولويات القطاعية والإقليمية، مع مراعاة إعلان باريس بشأن فعالية المعونة.
- 2-5 إدراج الاعتبارات المتعلقة بالتنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظام الإيكولوجي في الخطط والاستراتيجيات والميزانيات الاقتصادية والإنمائية للأطراف من البلدان النامية.
- 3-5 إدراج الأهداف الثلاثة للاتفاقية بصورة فعالة في نظام الأمم المتحدة الإنمائي، بالإضافة إلى المؤسسات المالية الدولية ومصارف التنمية الدولية.

4-5 تعزيز التعاون والتنسيق فيما بين شركاء التمويل على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي، مع مراعاة إعلان باريس بشأن فعالية المعونة.

5-5 تعزيز التعاون المالي والعلمي والتقني والتكنولوجي مع المنظمات الدولية، والمنظمات غير الحكومية، ومنظمات الشعوب الأصلية، والمؤسسات العامة من أجل التنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظام الإيكولوجي.

**الغاية 6: بناء القدرات على تعبئة الموارد واستخدامها والتشجيع على التعاون فيما بين بلدان الجنوب باعتبار ذلك عنصرا مكملا للتعاون الضروري بين الشمال والجنوب**

1-6 بناء القدرات المحلية والوطنية والإقليمية المتعلقة بمهارات تعبئة الموارد والتخطيط المالي واستخدام وإدارة الموارد بفعالية ومساندة أنشطة زيادة التوعية.

2-6 تحديد وتفعيل وزيادة التعاون فيما بين بلدان الجنوب كوسيلة لتعزيز التعاون بين الشمال والجنوب من أجل تعزيز التعاون التقني والتكنولوجي والعلمي والمالي.

3-6 تشجيع تبادل الخبرات والممارسات الجيدة المتعلقة بالتمويل في مجال التنوع البيولوجي.

**الغاية 7: تعزيز تنفيذ مبادرات وآليات الحصول وتقاسم المنافع لمساندة تعبئة الموارد**

1-7 زيادة التوعية وبناء القدرات لدى مختلف أصحاب المصلحة لتنفيذ مبادرات وآليات الحصول وتقاسم المنافع.

2-7 تشجيع تبادل الخبرات والممارسات الجيدة المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع.

**الغاية 8: تعزيز المشاركة العالمية في تعبئة الموارد لمساندة تحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية**

1-8 زيادة التوعية العامة بأهمية التنوع البيولوجي والسلع والخدمات التي يوفرها على جميع المستويات لمساندة تعبئة الموارد.

#### **خامسا - التنفيذ**

11- سيتطلب التنفيذ الفعال لاستراتيجية تعبئة الموارد بذل جهود متواصلة من جانب جميع أصحاب المصلحة المعنيين في الاتفاقية على جميع المستويات. ويتعين تعزيز الإرادة والالتزام السياسيين لتحقيق إدراك أفضل بأهمية التنوع البيولوجي في التنمية المستدامة من أجل تحقيق هدف التمويل.

12- تهدف استراتيجية تعبئة الموارد إلى مساعدة الأطراف على وضع أهداف وغايات ومرامي وطنية وكذلك إجراءات وأطر زمنية، وعلى النظر في إنشاء الآليات المالية والخيارات الأخرى، لتنفيذ الأحكام المالية في الاتفاقية على جميع المستويات، استنادا إلى حالات النجاح والممارسات الجيدة. وينبغي لكل طرف أن يعين "جهة اتصال لتعبئة الموارد" لتيسير التنفيذ الوطني لاستراتيجية تعبئة الموارد. وينبغي أن يشمل التنفيذ الوطني، حسب الحالة، على تصميم ونشر استراتيجية تعبئة موارد ملائمة للبلد، مع إشراك أصحاب المصلحة الرئيسيين، مثل المنظمات غير الحكومية، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والصناديق البيئية، وقطاع الأعمال والجهات المانحة، وذلك في إطار الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المحدثة للتنوع البيولوجي.

13- يدعى مرفق البيئة العالمية، بالتعاون مع الأمين التنفيذي، إلى النظر في كيفية المساهمة في تنفيذ استراتيجية تعبئة الموارد، وإلى رفع تقرير إلى مؤتمر الأطراف من خلال الاجتماع الثالث للفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك النظر في خطة لمعالجة استراتيجية تعبئة الموارد، بالتشاور مع الوكالات المنفذة التابعة لمرفق البيئة العالمية؛



14 - سيستعرض مؤتمر الأطراف تنفيذ استراتيجيات تعبئة الموارد في اجتماعاته العادية، مع التركيز على ما يلي:

القضايا الدائمة	قضايا التركيز
	الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف
الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف	اعتماد الاستراتيجية الغايات 1 و 3 و 4
الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف	الغايات 2 و 5 و 7
الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف	الغايات 6 و 8 استعراض شامل لتنفيذ الاستراتيجية

15 - ينبغي أن يعد الأمين التنفيذي تقارير رصد عالمية دورية عن تنفيذ استراتيجيات تعبئة الموارد، ويقدمها لنظر مؤتمر الأطراف، وأن يشجع، بالتعاون مع مرفق البيئة العالمية، على تبادل الخبرات والممارسات الجيدة في مجال تمويل التنوع البيولوجي.

**جيم - رسالة التنوع البيولوجي والتمويل الموجهة إلى مؤتمر متابعة نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لاستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري**

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يلاحظ قرار الجمعية العامة 187/62 بتاريخ 19 ديسمبر/كانون الأول 2007 بشأن مؤتمر متابعة نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لاستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة،

إذ يبرز الحاجة إلى الإدماج الكامل لتمويل التنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظم الإيكولوجية في مؤتمر متابعة نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية الوارد ذكره أعلاه،

وبعد نظره في الفقرة 3 من التوصية 2/2 الصادرة عن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية، بأن مؤتمر الأطراف ينبغي أن يكلف في اجتماعه التاسع رئيسه بتوجيه رسالة عن التنوع البيولوجي وتمويل التنمية إلى مؤتمر متابعة نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية،

وإذ يأخذ علماً بمسودة الرسالة التي أعدها الأمين التنفيذي بعد إجراء مشاورات غير رسمية مع الأطراف والمنظمات المعنية،

1 - يعتمد الرسالة بشأن التمويل والتنوع البيولوجي المرفقة بهذا المقرر، كمساهمة من اتفاقية التنوع البيولوجي في مؤتمر متابعة نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لاستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري المزمع عقده في الدوحة من 29 نوفمبر/تشرين الثاني إلى 2 ديسمبر/كانون الأول 2008؛

2 - يطلب إلى رئيس الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف أن يبعث هذه الرسالة بشأن التمويل والتنوع البيولوجي إلى رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة لتعرض على نظر مؤتمر متابعة نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية؛

3 - يكلف الأمين التنفيذي بإذكاء الوعي بالرسالة بشأن التمويل والتنوع البيولوجي والمشاركة بفعالية في عملية مؤتمر متابعة نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، ورفع تقرير عن ذلك إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه العاشر.

## المرفق

### رسالة بون بشأن التمويل والتنوع البيولوجي

نحن المشاركون في الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي،

إذ نذكر بأن اتفاقية التنوع البيولوجي تمثل أول صك دولي قانوني لحفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام لمكوناته وكذلك التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استعمال الموارد الجينية، بما في ذلك عن طريق الحصول بصورة مناسبة على الموارد الجينية والنقل المناسب للتكنولوجيات ذات الصلة، مع مراعاة جميع الحقوق على هذه الموارد والتكنولوجيات، وعن طريق التمويل المناسب،

وإذ يساورنا قلق بالغ إزاء المعدل غير المسبوق لضياح التنوع البيولوجي وما يرتبط به من انخفاض في خدمات النظم الإيكولوجية لعالمنا ولآثاره البيئية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية واسعة النطاق، التي زادت تفاقما بسبب الآثار السلبية لتغير المناخ،

وإذ يساورنا قلق بالغ أيضا لأن آثار ضياح التنوع البيولوجي واختلال النظم الإيكولوجي تكون أفسى على الفقراء وأن ضياح التنوع البيولوجي وتدهور خدمات النظم الإيكولوجية يشكلان حاجزا كبيرا أمام تحقيق التنمية المستدامة والأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ نذكر بالحاجة الملحة إلى مضاعفة الجهود لتحقيق هدف التنوع البيولوجي المتمثل في تحقيق خفض كبير في معدل ضياح التنوع البيولوجي بحلول عام 2010،

وإذ نشدد على أن تعزيز المرحلة لتنفيذ الأهداف الثلاثة للاتفاقية تتطلب تعميم اعتبارات التنوع البيولوجي في إطار الخطط والسياسات والاستراتيجيات الوطنية المتعلقة بالتنمية والحد من الفقر، وكذلك في تخطيط التعاون الإنمائي،

وإذ نسلط الضوء على الحاجة إلى إدماج تمويل التنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظم الإيكولوجية في قرارات مؤتمر متابعة نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لاستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري، المزمع عقده في الدوحة من 29 نوفمبر/تشرين الثاني إلى 2 ديسمبر/كانون الأول 2008،

نعلم بموجب هذا أن عناصر الاجتماع المذكور ينبغي أن تتضمن ما يلي:

1- ينبغي أن تزيد الحكومات والمنظمات ذات الصلة بشكل كبير من الموارد المالية لتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وخاصة بلوغ هدف التنوع البيولوجي لعام 2010، في إطار الهدف رقم 7 بشأن الاستدامة البيئية، في الأهداف الإنمائية للألفية، مع الأخذ في الحسبان الاستراتيجية الخاصة بتعبئة الموارد لمساندة الأهداف الثلاثة للاتفاقية، كما أقرها الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف في بون؛

2- تدعى الوكالات الأعضاء في النظام الإنمائي التعاوني والمالي الدولي، بما في ذلك البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، ومصارف التنمية الإقليمية والوكالات الإنمائية الثنائية، وكذلك الصناديق والبرامج والوكالات التابعة للأمم المتحدة، لزيادة الاستثمارات المباشرة والمساعدة التقنية في مشاريع التنوع البيولوجي وتعميم اعتبارات التنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظم الإيكولوجية في إطار برنامج عملها الكلي لمضاعفة إمكانيات التأزر؛

3- ينبغي أن تدمج الحكومات والمنظمات ذات الصلة في استراتيجياتها للحد من الفقر والتنمية مساهمة التنوع البيولوجي وما يرتبط به من خدمات النظم الإيكولوجية، للقضاء على الفقر، وتعزيز التنمية الوطنية ورفاه الإنسان،

بالإضافة إلى القيم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها من قيم التنوع البيولوجي كما شددت على ذلك اتفاقية التنوع البيولوجي؛

4- ينبغي أن تقوم الحكومات والمنظمات ذات الصلة بمساندة إعداد واعتماد نظام دولي بشأن الحصول وتقاسم المنافع بحلول عام 2010، في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي؛

5- ينبغي أن تقوم الحكومات والمنظمات ذات الصلة باستحداث وتنفيذ آليات فعالة وإبتكارية، على المستويين الوطني والدولي لتشجيع تحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية، مع مراعاة قيمة التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية الناشئة عنه، ومساهمة المجتمعات الأصلية والمحلية في الحفاظ عليه، بما في ذلك حقها في استخدام مواردها الطبيعية؛

6- ينبغي تشجيع مجتمع الأعمال، بما فيه قطاع الخدمات المالية، على المشاركة بالكامل في تنفيذ الأهداف الثلاثة للاتفاقية؛

7- ينبغي التشجيع بقوة على إقامة التعاون فيما بين بلدان الجنوب كأداة تكميلية فعالة للتعاون بين الشمال والجنوب، للتشجيع على نقل التكنولوجيا والتدفقات الجديدة من الموارد التقنية والمالية لتحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية.

----